

ملحق تعديلي عدد 12
للاتفاقية المشتركة القطاعية
لتحويل البلّور والمرآة

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لتحويل البلّور والمرآة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لتحويل البلّور والمرآة الممضاة بتاريخ 16 جويلية 1985 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1985 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 69 المؤرخ في 4 أكتوبر 1985.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 80 المؤرخ في 21 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 مارس 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 أبريل 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 30 المؤرخ في 12 أبريل 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015، وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2015 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 28 جانفي 2016 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 45 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 45 (جديد) : منحة النقل

يتمتع كل عامل بمنحة نقل تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982، ضبط مقدارها بـ 84,666 ديناراً شهرياً.

يتمتع العمال - الذين يتقاضون منحة نقل يفوق مبلغها المقدار المنصوص عليه بالفقرة الأولى - بزيادة في هذه المنحة، حددت بـ 10 دنانير في الشهر.

الفصل 2 - إضافة فصل جديد إلى الاتفاقية المشتركة القطاعية المذكورة أعلاه كما يلي :

الفصل 49 مكرر: منحة الحضور

تسند للعمال منحة الحضور تقدر بـ 3,000 د في الشهر علاوة على المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965.

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 28 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 55 المؤرخ في 28 و 31 أوت 1990

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 61 المؤرخ في 17 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 جانفي 2009،

الفصل 3 . يطبق جدولاً الأجر عددا 1 و عدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول سبتمبر 2015.

وتنسحب هذه الزيادات على العمال الذين يتقاضون أجورا خارج جدولي الأجر المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 4 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول سبتمبر 2015.

الفصل الخامس: أحكام خصوصية:

فقرة أولى:

للتشجيع على المواظبة يتم إعادة النظر في تسمية منحة الحضور وطرق إسنادها ومقاديرها المالية خلال المفاوضات الجماعية المقبلة 2016-2017 لمراجعة هذه الاتفاقية.

فقرة ثانية:

يتم الالتزام باحترام أحكام هذه الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأي زيادة في الأجر أو بأي طلب ذي انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الملحق التعديلي.

فقرة ثالثة:

تجسيما لرغبة الطرفين في فتح مفاوضات جماعية لمراجعة الاتفاقيات المشتركة القطاعية في جانبها الترتيبي والمالي طبقا للطلب الرسمي ولمشاريع المراجعة المقدمة قبل نهاية شهر سبتمبر 2015، تفتح مفاوضات قطاعية بعنوان سنتي 2016-2017 تنطلق خلال شهر مارس 2016 وتنتهي قبل موفى شهر ماي 2016 وتدخل نتائجها الترتيبية والمالية حيز التنفيذ بصفة استثنائية بداية من شهر أوت 2016 على أن تتم العودة إلى تواريخ التنفيذ المعمول بها في سنة 2014 وما قبلها حسب تاريخ مفعول كل اتفاقية، وذلك بالنسبة لسنة 2017.

تونس في 20 أبريل 2016.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل

رئيسة الاتحاد التونسي

للصناعة والتجارة

والصناعات التقليدية

وداد بو شماوي

رئيس الغرفة الوطنية

لتحويل البلور والمرآة

محمد علي لخضر

عن المنظمات النقابية
للعمال

الأمين العام للاتحاد العام

التونسي للشغل

حسين العباسي

الكاتب العام للجامعة العامة

للنفط والمواد الكيماوية

الحسناوي السميري

الاجتافية المشتركة القطاعية
 لقطاع تحويل البور و المرأة
 جدول الأجر عدد 1
 للعملة الكافمين بالساعة
 يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الصف	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
1	2,271	2,303	2,312	2,320	2,329	2,337	2,346	2,355	2,363	2,372	2,389	2,405	2,422
2	2,473	2,482	2,490	2,499	2,507	2,516	2,525	2,533	2,549	2,564	2,579	2,594	2,609
3	2,598	2,607	2,616	2,626	2,635	2,647	2,663	2,679	2,695	2,711	2,727	2,743	2,759
4	2,753	2,770	2,788	2,805	2,822	2,840	2,857	2,874	2,892	2,908	2,924	2,941	2,957
5	2,916	2,932	2,949	2,965	2,981	2,998	3,014	3,030	3,047	3,063	3,079	3,096	3,112
6	3,139	3,156	3,174	3,191	3,208	3,226	3,243	3,261	3,278	3,295	3,313	3,330	3,347
7	3,374	3,392	3,410	3,429	3,447	3,466	3,484	3,509	3,521	3,539	3,558	3,576	3,594

ملاحظة : تتضمن الأجر المصنوفة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقفة المحدثة بالامر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 و المرفق فيها بالامر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لقطاع تحويل البترول و المرأة

يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015

جدول الأجور عدد 2

للمتة الكالصين بالشهر

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11
الصف											
1أ	392,705	402,143	403,728	405,327	406,940	409,561	413,293	417,041	420,915	424,583	428,377
1ب	398,244	404,075	405,752	407,429	409,356	413,103	416,823	421,687	424,350	428,337	431,054
2	428,401	434,436	436,135	439,437	443,483	447,544	451,620	455,711	459,818	463,974	468,079
3	434,963	438,867	443,189	447,526	451,872	456,233	460,627	465,018	469,430	473,857	478,300
4	454,205	460,212	464,453	467,910	472,980	477,265	481,566	485,881	490,212	494,559	498,924
5	474,951	479,166	483,796	488,438	493,097	497,770	502,458	507,162	511,881	516,618	521,370
6	494,589	500,410	505,773	511,250	516,743	522,252	527,776	533,317	538,873	544,446	550,036
7	511,272	516,957	522,658	528,375	534,108	539,857	545,623	551,407	557,208	563,027	568,865
8	526,168	532,221	538,290	544,374	550,475	556,593	562,727	568,879	575,048	581,235	587,440
9	537,779	544,106	550,451	556,814	563,193	569,591	576,006	582,440	588,893	595,366	601,858
10	551,808	558,313	564,873	571,450	578,045	584,657	591,288	597,317	604,605	611,292	617,999
11	569,061	575,880	582,719	589,575	596,451	603,345	610,259	617,193	624,147	631,122	638,221
12	580,584	587,765	594,955	602,181	609,418	616,673	623,948	631,242	638,557	645,893	653,249
13	601,402	608,996	616,610	624,243	631,897	639,570	647,265	654,981	662,718	670,405	678,259
14	622,838	630,970	639,121	647,292	655,483	663,694	671,926	680,180	688,444	696,751	705,071
15	639,139	647,868	656,618	665,389	674,181	682,995	691,831	700,689	709,571	715,849	727,404
16	661,749	671,056	680,384	689,732	699,102	708,494	717,908	727,344	736,803	746,286	755,793
17	713,677	724,464	735,272	746,103	756,956	767,832	778,731	789,654	800,602	811,574	822,572
18	754,333	766,832	779,354	791,897	802,396	817,052	829,664	842,300	854,961	867,646	880,356

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقته المحطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 و المرفق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982